

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٠/١٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

ينصت بالدائرة الجزائية الثالثة ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ،
نظر ما يُعرض عليها من قضايا بورسعيد .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠١٠/١٢٧

صدر في ٢٠١٠/١/١١

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي